

## كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

10471 - من أفلس أو مات فوجد رجل متاعه بعينه فهو أحق به .

( د عن أبي هريرة ) ( رواه أبو داود في كتاب البيوع - باب في الرجل يفلس فيجد . . .

برقم ( 3519 ) . ص )